

فقه الأسرة من التأهيل الفقهي 13 نفقة المعتمدة - عبدالله أبو الخيل

عامر بهجت

عندنا متعلق بالنفقة طبعاً هنا تكلمنا عن نفقة الزوجة لكن المعتمدة هل لها النفقة نعم لها السكنة ليش؟ لأن الرجعية زوجة الزوجات - 00:00:00

فلهما النفقة ولها السكنة. أما المتوفى عنها زوجها لا نفقة لها ولا سكنة. لماذا لأن هذا المال انتقل إلى الورثة طيب ليس للزوج فتأخذ ميراثها تأخذ ميراثها وليس لها حق النفقة والسكنى زيادة على هذا - 00:00:19

البيان أن كانت حاملاً فلها النفقة والسكنى للحمل للحمل من أجل الحمل أما أن كانت حائلاً ليست حاملاً لا نفقة لها ولا سكنى لأنها ليست بزوجة خلاص هي بانت منه - 00:00:45